

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوض»

باعتماد شعبة أصحاب محل ومكاتب خدمات الحاسوب الآلية

بمحافظة الفيوم واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة

في ٢٠٠٣/٦/٢٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/٧/١٣ :

قرار:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الفيوم شعبة أصحاب محل ومكاتب خدمات الحاسوب الآلية بمدينة الفيوم تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

٢٠٠٣/٧/٢١
تحريراً في

رئيس قطاع التجارة الداخلية

(إمضاء)